2013 11 24 - 0001 a - 2

لجنة أهالي المخطوفين والمفقودين
في لبنان
علم وخبر ٢٩/أد

أوتيل الكومودور ٢٠١٣/١١/٢٤

عاش لبنان حرباً امتدت حوالي ١٥ سنة (١٩٧٥- ١٩٩٠) نتج عنها كتير من الويلات والمآسي والخراب... تركت مئات الآلاف من القتلى والجرحى والمعوقين والمهجرين اضافة الى حوالي ١٧٠٠٠مفقود ومخف قسراً.
المرأة بلبنان ما قوصّت، ما قنّصت، ما خطفت ، المرأة بلبنان ما هي عملت الحرب ولا شاركت فيها.. لكن كانت مضطرة انها تعيش تحت نيرانها.. تجرّب تبعّد الخطر عن ولادها و تحميهن .. انجبرت على تحمّل نتائج الحرب، وعانت منها على كل المستويات..وكان هاجسها الأكبر وما يزال تأمين سلامة وأمان ولادها وعيلتها ، وأدركت بمسيرة نضالها انو هالشي ما بيتحقّق اذا ما كان المجتمع كله بينعم بالاستقرار والأمان .. يعني باختصار المرأة هي من صنع السلام، وكلنا نعرف أنها من أصعب الصناعات خصوصاً في لبنان... وهذا الأمر خير ما تجسده أمهات وزوجات وشقيقات المفقودين والمخفيين قسراً.
كما ذكرت بالأمس، حصل أول تجمّع لعائلات هؤلاء تلبية لنداء وجهته عبر الراديو بعد مرور حوالي الشهر على خطف زوجي.. عندما وصلت الى المكان المحدد للتجمع، تفاجأت بأمرين:
- العدد الكبير للتجمع والذي لم يكن يخطر ببالي أن الظلم قد أصاب كل هؤلاء الناس كما أصابني وولدّي.
- لم أجد غير النسوة اضافة الى عدد من الأولاد أتوا مع أمهاتهم..
صار اسمنا أهالي المخطوفين والمفقودين ، وصار عمرنا تحت هالاسم ٣١سنة، عايشنا خلالها سنوات حرب وسلم، ومن وقتها قررنا أن ننظم صفوفنا ونواجه ما وقع علينا من تعديات وظلم بيد واحدة، بصوت واحد.
تظاهرنا تحت القذائف، طرقنا أبواب كافة المسؤولين الرسميين وغير الرسميين، رؤساء الطوائف والأحزاب، حتى قادة الميليشيات مراهنين على بقايا ذرّة من الانسانية لديهم...واجهنا عمليات الابتزاز المالي والسياسي وكل الأنواع.. تلقّينا التهديدات ولم ننج مرات من مفاعيلها...
حصدنا التهرّب والتنصّل والتهميش، الوعود الكاذبة، لجان بلا صلاحيات.. بالمقابل استطعنا انتزاع اقرار بأحقية قضيتنا، اعتراف بوجود مقابر جماعية، اعتراف بحقنا بمعرفة مصائر أحبتنا، اعترافنا بحقنا باقامة الدعاوى ومقاضاة المرتكبين.
سأحاول القاء الضوء على ثلاث مسائل في اطار تمسكنا بحق المعرفة، بتحقيق العدالة وعدم الافلات من العقاب:

<u>الحكم الصادر عن محكمة جنايات الجنوب بقضية المربي حشيشو بعد ٢٣ سنة:</u>

- ثبت بالملموس حتى اليوم أننا حملنا، كأهالي، صفة الضحية حتى اليوم، والضحية هي الحلقة الأضعف. نحن نعيش مع المجرمين، معروفين بالأسماء وأماكن الاقامة ويتبوأون أعلى المواقع، ولم يحملوا يوماً صفة المجرم.
- أن تبرئة المتهمين جاءت نتيجة النقص في الدليل: اذا كان الأمر صحيحاً فلماذا لم توفر النيابة العامة الأدلة الكافية..؟ لماذا اعتمدت المحكمة على الجهد الذاتي للسيدة حشيشو للبحث عن الشهود..؟ كلنا نعرف أن الأهالي ليسوا الطرف الذي يعوّل عليه في جمع المعلومات والأدلة عن الجرائم التي ارتكبت بحقهم. وهذا يذكّر باللجنة الرسمية الثانية التي شكلت العام ٢٠٠١ للاهتمام بقضية المفقودين اذ طلبت من ذوي هؤلاء التقدم بأدلة تثبت أن أولادهم أحياء!!

2013 1124-0001 b-2

في لبنان، دائماً تنسحب الدولة وادارتها وأجهزتها من المسؤولية وتدير الظهر الى قضية تطال ١٧٠٠٠ شخصاً وتهمّش عائلاتهم..!!
طبعاً لا يعني هذا الكلام أننا فقدنا الثقة بالقضاء، بل هو مرجعنا لاثبات حقنا بالمعرفة. ان حكم براءة المتهمين في قضية السيد حشيشو لا يعني ختم ملفه، لأن الجريمة ما تزال مستمرة الى أن نعرف مصيره حياً أو ميتاً، لذا ميزنا الحكم..
وهنا أنتقل الى المسألة الثانية المتعلقة بالدعاوى التي تقدّمنا بها حتى تاريخه أمام القضاء المختص بشأن المقابر الجماعية، علماً أننا تقدمنا أيضاً بشكويين أمام مجلس شورى الدولة ضدها بشأن كتم المعلومات عن ذوينا وعدم اطلاعنا على التقرير والتحقيقات التي أجرتها اللجنة الرسمية الأولى:
- مدافن ما متر في منطقة الأشرفية – بيروت (دعوى على مطرانية الروم الأرثوذوكس بحكم مسؤوليتها عن هذه المدافن).
- مدافن الشهداء في منطقة حرج بيروت (دعوى على مؤسسة المقاصد الاسلامية)
- مقبرة الشبانية وحفظ شهادة الشاهد الذي اكتشفها لدى القاضي)
- المقبرتان اللتان اكتشفتا عبر الفيلم الوثائقي "ليال بلا نوم".
المسألة الثالثة: مشروع القانون
نتيجة المحاولات المحدودة التي قامت بها الحكومات المتعاقبة لتحديد مصائر المفقودين والمخفيين قسراً، وفي ظل فشل اللجان الرسمية التي شكلت، وبعد انقضاء ما تجاوز الثلاثة عقود، تمّ التوافق على وضع مشروع قانون يرتكز الى القوانين اللبنانية، ويستلهم من تجارب دول أخرى لا سيما ما تم تحقيقه في البوسنة والهرسك، ويرتكز الى المعايير الدولية التي حددتها اتفاقية الأمم المتحدة والقانون النموذجي حول الأشخاص المفقودين الذي وضعته اللجنة الدولية للصليب الأحمر.
ويتضمن المشروع آلية لجمع وادارة المعلومات المتعلقة بالمفقودين والمخفيين قسراً، وبتلك المتعلقة بالمقابر الجماعية لجهة تحديد مواقعها، استخراج الرفات، مطابقتها، تحديد هوياتها لاعادتها الى العائلات، مع اشراك هؤلاء في كافة مراحل هذه العملية.
انتظرنا من السيد وزير العدل (الذي كان أول المتسلمين) الاطلاع على مسودة المشروع لتقديم ملاحظاته وتعديلاته وأخذ توجيهاته بشأن وضعه في الصيغة النهائية، لكننا فوجئنا بتقدم الوزير بمشروع مرسوم يرمي الى انشاء الهيئة الوطنية المستقلة للمخفيين قسراً جرى عرضه على مجلس الوزراء.. لم يجر اقرار المشروع بسبب الاعتراضات والضغوط من قبلنا، والتي تزامنت مع ملاحظات سلبية بشأنه أتت من مجلس شورى الدولة ، كما أصدرت البعثة الدولية الصليب الأحمر توضيحاً يتضمن المعايير المعتمدة في عملها في هذا المجال.
طلبنا من الوزير استرداد مشروعه وتبني مشروع القانون لاعتراضات تطال المنهجية والمضمون منها:
- عدم اشراك ممثلي العائلات في صياغة المشروع أو الاستماع والأخذ بملاحظاتهم تحت شعار "هذا هو المتاح".
-التمييز بين الضحايا لجهة حصر التسمية بالمخفيين قسراً دون المفقودين ، وقد أضيفت التسمية لاحقاً في مشروع الوزير المعدّل.
- عدم استقلالية الهيئة: الأعضاء يعينون بمرسوم في مجلس الوزراء، يسمّون من قبل المجلس المذكور ووزير العدل ، وقد أعطي هذا الأخير صلاحية تعيين قاض لرئاسة الهيئة بدلاً من مجلس القضاء الأعلى الضامن لاستقلالية القضاء، تعيين مفوض حكومي للهيئة، اضافة الى عدم تفرغ الأعضاء الذي يولد مخاوف اضافية لاستقلاليتهم وامكانية التجديد لهم، اخضاع عمل الهيئة لسلطة الوصاية أي وزارة العدل...

2013 11 24 - 0001 c - H

- الاصرار على معالجة القضية بمرسوم وليس بقانون رغم اعتراض مجلس شورى الدولة الذي اعتبر أن المشروع يتناول نشاطاً يمس بالحريات الأساسية للأفراد ويتعلق بقضايا سيادية هي من صلاحيات المشترع (انشاء بنك معلومات، اصدار افادات تتضمن معلومات عن الاخفاء، اعادة الرفات... طي صفحة الحرب، استخدام البيانات الطبية التي يتم جمعها وحفظها... كل ذلك يتطلب قانوناً ..وبدل التراجع عدل مشروع المرسوم لجهة نزع الصلاحيات الأساسية للهيئة المقترحة وبتنا امام مشروع شبه فارغ.

- الاستقالة الطوعية للنواب من دورهم (خلال الجلسة النيابية لحقوق الانسان التي دعينا اليها) بالرغم من اطلاعهم على رأي مجلس الشورى، وانحيازهم الى مشروع المرسوم بحجة ان مشروع القانون يستغرق وقتاً طويلاً وهم في حالة ترهل وعجز فلنقبل بالمتاح..!!

-محدودية الصلاحيات: حذف منها انشاء بنك لحفظ البصمات الجينية، فباتت المعلومات المتاح للهيئة جمعها محدودة جداً.

لم يرتب المشروع اي نتيجة قانونية لحجب معلومات أو رفض اعطائها أو اعطاء معلومات مغلوطة.

خلوه من أي اشارة الى المقابر الجماعية أو الى استخراج الرفات بمعنى أن لا صلاحية للهيئة المقترحة بشان المقابر ولا بأي تدبير أو حتى توثيق ما قد تستخرجه مراجع أخرى.

تنحصر مهام الهيئة في تزويد السلطات المختصة بالمعلومات التي من شأنها تحسين عمليات البحث عن المخفيين ورفع التوصيات المناسبة للسلطات المعنية دون أن يكون لها أي صلاحية في اتخاذ تدابير اجرائية. انشاء هيئة عاجزة عن تقديم أي حل لذوي المفقودين والمخفيين قسراً مما يجعل انشاؤها مناسبة لايهام هؤلاء بقرب ايجاد حل دون أن يكون هناك أي أمل بحل .

وهذا دليل اضافي على عدم قانونية مشروع المرسوم باعتباره سيسبب تعذيباً للأهالي ويمدد معاناتهم فيما واجب الدولة هو وضع حد لهذا التعذيب النفسي الناشئ عن الفقدان.

تجدر الاشارة بأن البعثة الدولية للصليب الأحمر تنفذ مشروع توثيق حالات الاخفاء القسري في لبنان بشكل مفصل قد يجعل عمل الهيئة المزمع انشاؤها بلا فائدة تذكر، اضافة الى هدر المال العام دون طائل.

لا يسعني في الختام الا أن أوجه التحية الى جميع عائلات المفقودين والمخفيين قسراً في لبنان، في دول البحر المتوسط وفي العالم، على أمل أن نحافظ على وحدة قضيتنا مجتمعين ومنفردين على مستوى كل بلد، أن نشدّ من أزر بعضنا البعض حتى ينتصر الحق ويسود القانون وتنتصر العدالة وكرامة الانسان..

تحية الى الأمهات والزوجات اللواتي رحلن عن الحياة قبل معرفة مصائر أحبائهن..نعاهدكن بعدم التفريط بنضالكن، وباكمال المشوار حتى نهايته.. وسندق على قبر كل منكن لاخباركن عن كل تقدم نحرزه.. لا سيما عندما يقر مشروع القانون ويبدأ تطبيق أحكامه.

هاتف: ٠٠٩٦١٣/٧٠٦٦٨٥
E-mail: kidnapped961@yahoo.com